

مدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين لبنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن) – بنك ABC

1. عن مدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين

1-1 مقدمة

يلتزم بنك ABC الأردن بالمحافظة على أعلى معايير السلوكيات الأخلاقية والمهنية فيما يتعلق بنشاطاته عند القيام بعمليات الشراء أو التعاقد مع الموردين من خلال تطبيق مدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين، حيث تحدّد هذه المدونة الحد الأدنى لمعايير السلوك المتوقعة من المؤسسات، وممثليهم وموظفيهم، والمتعاقدين (الموردين) الذين يزودون البنك بالسلع أو الخدمات. ولا يسري تطبيق هذه المدونة على المتعاقدين الأفراد أو الوكلاء الأفراد أو الوسطاء الأفراد.

مشيرين الى أنه في حال وجود أي استفسار بخصوص المدونة، يرجى التواصل مع رئيس مجموعة الدعم والمساندة في البنك وفي حال وجود أي استفسارات إضافية يمكن رفعها الى رئيس دائرة مراقبة الامتثال لدى البنك.

2-1 قيم بنك ABC

تتمحور قيم بنك ABC حول ما يلي:

- الأولوية للعميل- نعمل كفريق - أداؤنا ثابت

ويلتمس البنك من الموردين الداعمين الوفاء لهذه القيم، والمحافظة على أعلى المعايير الأخلاقية.

3-1 المبادئ الأساسية

يتوقع البنك من جميع مورديه الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية:

- الامتثال لجميع القوانين، والأنظمة، والمعايير المطبقة.
- اتخاذ الاجراءات اللازمة لتفادي عمالة الأطفال وتجارة العمالة(العبودية) ولتحديد المخاطر المترتبة على استغلال عمالة الأطفال وتجارة العمالة (العبودية).
- يتوجب على جميع الموردين /المزودين توفير بيئة عمل آمنة لموظفيهم.
- امتلاك قدرات وإمكانيات تشغيلية حديثة مناسبة لضمان استمرارية العمل.
- الامتناع عن تقديم الهدايا والضيافة للمدراء، أو الموظفين، أو المتعاقدين لدى البنك.
- الحفاظ على خصوصية وسرية أية معلومات تتعلق بالبنك، وموظفيه، وعملائه، والتي قد يتلقاها الشخص بصفته مورداً.
- المحافظة على تطبيق معايير أمن المعلومات والأمن السيبراني بطريقة ملائمة وذلك لتفادي استخدام هذه الأنظمة لغرض إجرامي.
- إبلاغ البنك بأي حدث أو فعل قد ينتج عنه مخالفة لمدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين، أو قد يؤثر بخلاف ذلك على مكانة وسمعة البنك.

4-1 الامتثال لقواعد السلوك

يلتزم موظفي البنك المعنيين بإدارة التعامل مع الموردين بالامتثال للمعايير المبينة في مدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين. وتتطرق مدونة قواعد السلوك لعدد من الحالات التي قد تنشأ وتتعلق بسمعة البنك وأخلاقياته. ولما كان من غير الممكن للمدونة أن تغطي جميع الحالات، مما يتوجب على الموردين الادراك الحسي والأخلاقي عند اتخاذ القرار الصحيح في تطبيق مثل هذا الحكم، ويتوجب الاخذ بعين الاعتبار ما يلي عند اتخاذ القرار الأخلاقي الصحيح:

- هل أمتلك جميع المعلومات التي أحتاجها لصنع قرار صحيح؟
- هل القرار قانوني، ويحافظ على روح القانون؟

- هل يتوافق القرار مع هذه المدونة؟
 - هل يمكن للقرار أن ينعكس سلبيًا على المورد أو البنك.
 - كيف سيكون انعكاس القرار على وسائل الاعلام؟
 - هل يبدو القرار سلبياً؟
- يجب على الموردین إعلام البنك إذا تغيّر عملهم بطريقة قد تؤثر على امثالهم لمدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين.

يتلقى الموردون الذين يُقدمون عرضًا للبنك أو يدخلون في اتفاقية توريد معه، نسخة عن هذه المدونة، ويجب إدراك الموردین أنّ عدم الامتثال لهذه المدونة قد يؤثر سلبيًا على علاقتهم التجارية مع البنك في المستقبل.

2. حقوق العامل (والعمل)

1-2 مقدمة

يُتوقع من الموردین الالتزام بجميع اللوائح السارية الخاصة بمعايير التوظيف، وحقوق العامل. والعمل، وعدم التمييز بين العمال،

2-2 العبودية وعمالة الطفل

يُتوقع من الموردین اتخاذ الإجراءات اللازمة لتجنب عمالة الأطفال وتجارة العمالة (العبودية) ولتحديد مخاطر عمالة الاطفال، أو العمل القسري أو الإجباري، وتجارة العمالة.

وفي الحد الأدنى، يتوقع بنك ABC الأردن من مورديه ما يلي: -

- حظر العمل القسري، ومنح الموظفين، سواء المحليين أو المغتربين، الحق والقدرة على مغادرة العمل عند اختيارهم.
- ضمان عدم استخدام عمالة الطفل، وأن يلتزم الموردین باللوائح السارية الخاصة بمعايير العمل عند توظيف العاملين الشباب بان تكون العمالة قد اتمت السن القانوني عند التوظيف.
- ضمان استيفاء العاملين الحدود الدنيا للأجور المقررة قانونيًا ضمن معايير القطاع دون خصومات غير مصرّح بها.

3-2 ممارسات التوظيف

يتوقع البنك من مورديه تبني واتباع ممارسات توظيف منصفة وأخلاقية، إضافة إلى اتباع جميع قوانين العمل المعمول بها والمتطلبات التنظيمية حيث يُتوقع من الموردین:

- معاملة جميع الموظفين بإنصاف، وعدم التمييز ضد أي شخص في وظيفته بناءً على الجنس، أو الجنسية، أو العمر، أو اللون، أو الأصل العرقي، أو العجز، أو المعتقدات الدينية.
- حظر الاستخدام غير القانوني للمواد الخاضعة للرقابة (العقاقير غير المشروعة)، أو حيازتها، أو ترويجها، أو تصنيعها، أو توزيعها، أو توصيلها، أو نقلها، أو بيعها، فضلًا عن الاستهلاك غير المصرّح به للمشروبات الكحولية أو حيازتها، أو إساءة استخدام العقاقير المصروفة بوصفة طبية داخل مرافق البنك أو أثناء تسير أعمال البنك.
- إجراء التحقيقات الأمنية اللازمة لجميع الموظفين قبل التعيين، بما في ذلك التحقيق في أي نشاط جنائي سابق، لضمان نزاهة موظفي المورد وحسن سلوكهم.

3. إدارة حالات تضارب المصالح وأخلاقيات العمل

1-3 إدارة حالات تضارب المصالح

يجب على موردينا تجنب المواقف التي سينتج عنها تضارب مصالح المورد أو أي من موظفيه، أو التي تبدو متضاربة، مع مصالح البنك أو عملائه. حيث ان تضارب المصالح، أو احتمالية تحققها، تضعف القرار المهني أو القدرة على اتخاذ

القرار بما يخدم ويحقق أفضل مصلحة للبنك أو عملائه. ويتوقع البنك من مورديه الإفصاح عن حالات تضارب المصالح وإدارتها والتي تتعلق بارتباطهم مع البنك، سواء الفعلية، أو المحتملة، أو الملحوظة ان وجدت.

2-3 أخلاقيات العمل

- يتوقع البنك من مورديه تسيير أعمالهم وفقاً للقوانين والقواعد والأنظمة المعمول بها حيث يعمل. ويشمل هذا التوقع تحقيق الموردين لما يلي:
- الامتثال الكامل لجميع الأنظمة المتعلقة بالضرائب المستحقة حيث يعمل. ولا يجوز للموردين المشاركة في التهرب الضريبي أو تسهيل التهرب الضريبي لآخرين.
 - احترام حقوق الإنسان، والسعي لتحسين حياة الأشخاص والمجتمعات حيث تعمل.
 - اعداد سياسات وإجراءات خاصة لدية لتفادي حوادث الاحتيال، وغسل الأموال، والرشوة والفساد، وإمكانية اكتشافها.
 - الامتثال إلى متطلبات العقوبات الدولية (بحسب ما تُحددها الأمم المتحدة).
 - اتباع ممارسة "المنافسة العادلة" و"التعامل العادل" من خلال عدم المشاركة في ممارسات مثل الدخول في اتفاقيات غير تنافسية (سواء رسمية أو غير رسمية) والتي تهدف الى تحديد الأسعار، أو تخصيص الأسواق أو العملاء، أو مقاطعة (أو رفض التعامل مع) موردين أو عملاء معينين (ما لم يفرض عليهم القانون ذلك) أو جعل تقديم منتج أو خدمة مشروطاً باستخدامهم لمنتجات أو خدمات البنك.
 - عدم الدخول في أي اتفاق سري أو ترتيب جانبي مع أي من موظفي البنك.
 - عدم اتخاذ أي إجراء نيابة عن البنك مما قد يُرى أنه محاولة لرشوة، أو قبول رشوة، أو مشاركة في نشاط فساد.
 - عدم استخدام أي اسم أو شعار لبنك ABC في أي إعلانات، أو مواد ترويجية، أو نشرة صحافية، أو قائمة عملاء، أو أي مواد مشابهة دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من البنك. ولا يجوز للموردين، وموظفيهم نشر، أو مشاركة، أو إبداء الإعجاب بأي محتوى على مواقع التواصل الاجتماعي مما قد يُرى مخالفاً لمدونة قواعد السلوك.
 - عدم المشاركة أو دعم الإتجار بالبشر لأي غرض.

4. تصعيد المخاوف

يلتزم بنك ABC الأردن بالنزاهة، والصدق، والشفافية في كل أعماله. فإذا ورد إلى علم المورد، أو اشتبه له، مخالفةً لهذه المدونة، أو لسياسات، ومعايير وإجراءات البنك، أو القوانين والأنظمة المعمول بها، يجب عليه الإبلاغ فوراً عن مثل هذه المخالفات باستخدام المصادر المبينة أدناه.

حيث يتعامل البنك مع جميع البلاغات بسرية، وإنصاف، وفي الوقت المناسب. وطالما أنّ المورد يقدّم البلاغ بنية حسنة، فلن يتخذ بنك ABC الأردن أي إجراء قد يتسبب له بأي ضرر، أو فقدان للوظيفة، أو تجريم.

يمكن للموردين تصعيد مخاوفهم من خلال هاتف بنك ABC الأردن، أو عنوان البريد الإلكتروني، أو عنوان البريد الخاص به كما هو موضّح أدناه:

هاتف: +962 6 5633 500 او +962 6 5633 518

البريد الإلكتروني: khaled.nassraween@bank-abc.com

رئيس دائرة مراقبة الامتثال لدى بنك ABC الأردن،

بنك ABC الأردن، ص. ب. 926691 عمان 11190 الأردن

في حال لم يتلقَ المورد ردّاً مرضياً، يمكنه الإبلاغ عن مخاوفه إلى رئيس دائرة التدقيق الداخلي:

هاتف: +962 6 5633 500

البريد الإلكتروني: Khalidoun.ziadat@bank-abc.com